الوقاية الصحية من جائحة كورونا من منظور مقاصد الشريعة الاسلامية

ID No. 636

(PP 180 - 187)

https://doi.org/10.21271/zjhs.27.SpA.11

بروا ميرزا عزيز

فاكلتي التربية الدينية/ جامعة كوية

brwa.00566085@gmail.com

إدريس قادر حمدأمين

كلية العلوم الإسلامية،جامعة صلاح الدين-أربيل

idrees.hamadameen@su.edu.krd

الاستلام: 2022/10/03

القبول: 2023/02/20

النشر: 2023/10/15

ملخص

تناول هذا البحث منهج الإسلام وتعاملها مع جائحة كورونا وبيان طريق الوقاية منها، من منظور الشريعة الإسلامية مسلطا الضوء على مقاصد الشريعة الإسلامية التي جاءت بالكليات الفقهية للحفاظ على " الدين، النفس، العقل، النسل، المال " وأشار إلى تعريف ومفهوم فايروس كورونا وبداية ظهورها وكيفية انتشارها، وأعراضها على الطفل والمسن، وبيان الإجراءات الوقائية من قبل منظمة الصحة العالمية وحكومة إقليم كوردستان، مع بيان أهمية مقاصد الشريعة وشموليته وصلاحيته لكل عصور ومرشد لكل وقاية حفظاً للنفس الإنسانية بغض النظر عن دينه واعتقاده، ويؤكد القرآن على أن المحرمات والمعاصي من أكبرا الأسباب لجلب الأوبة، وحجر الصحي والاستطباب من السبل الوقايه التي دعت إليها مقاصد الشريعة الإسلامية، ومع بيان خطورة فيروس كورونا وكيفية إنتشارها وطرق وقاية منها بمنظور مقاصد الإسلامية.

مفاتيح الكلمات: الوقاية الصحية، جائحة كورونا، مقاصد الشريعة، منظمة الصحة العالمية.

1.مقدمة

أهم مقاصد الشريعة الإسلامية تكمن في رعاية النفس وحفظها سواء كان مسلما أو غير مسلم، والتدابير الوقاية ذو العلاقة بالحياة المعاصرة، وله المساس بالواقع الذي يعيشه الناس، وحفظ النفس ضرورة من الضروريات التي جاءت الشريعة لرعايتها، نتناول بإبراز وبيان لعناية المقاصد بالصحة والسلامة، والحاجة إلى الكثير من مسائل الموضوع في الإفتاء والقضاء، وكثرة الأخطار وتنوعها في العصر الحديث من الأمراض، وحوادث المركبات، وأسلحة الدمار الشامل، ومفسدات الماء والبيئة، فمن الأهمية بمكان بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بذلك، مع صعوبات بسبب عدم توفر مراجع متخصصة للبحث نظراً لجدية الموضوع، وعدم حصول صعوبات في الاطلاع على الكتب الطبية المتعلقة بها، ومعرفة بعض المصطلحات فيها، وهذا يجعلنا نتطرق مواضع مقاصد الشريعة الإسلامية المتعلقة الوقاية الطبية وشدة العلاقة وإرتباط الوثوق بينهما ومساعدة الأطباء ورجال الدفاع المدني والمهتمين بذلك في بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بواجباتهم وأعمالهم، وتعاونا معهم في إيجاد الوعي الوقائي لدى الناس خاصة في حدود إقليم كوردستان، وقد استخدمت أكرث من منهج علمّي في تناول هذا البحث، ومن أهمه: المنهج الاستقرائي والتطبيقي، المشكلة في نظرنا كيف يمكن ان يستثمر مفهوم المقاصد وأحكام الفقهية ليكفل الرعاية الدائمة المتجددة لمصالح الانسان؟ ما هي علاقة ضوابط المقاصد الشريعة بالجائحة وبالنوازل؟ ما هي إجراءات الوقاية من قبل حكومة المحلية حول جائحة كورونا؟ يقوم البحث ببيان أهمية مقاصد الشريعة وأثرها في أحكام النوازل الفقهية المتعلقة بحفظ الصحة الإنسان وعناية الشريعة الإسلامية بالصحة، واتخاذ تدابير الوقاية، وسبقها للأنظمة والقوانين المستحدثة في ذلك.

2.1.التعريف بمصطلحات البحث والتأصيل له

لقد أصبح من البديهي في البحث العلمي أن يسلط الباحث الضوء على مفردات موضوع بحثه، ويؤصل له حتى يتضح للقارئ المراد من الموضوع، فتتم الفائدة، ويعم النفع، وقد قمت بتحديد الكلمات التي أرغب في بيان معانيها في العنوان، وبيان ذلك كالآتي:

الوقاية: في اللغة، الصِّيانَةُ والحِمايَةُ، يُقال: وَقَى الشَّخْصَ مِن المَكْروهِ، يَقِيهِ، وَقْياً ووِقايَةً: إذا صانَهُ وحَماهُ مِنْهُ، ووَقاهُ ما يَكْرَهُ ووَقَّاهُ، أيْ: حَماهُ مِنْهُ، والتَّقَوْىَ: اتِّخاذُ الوِقايَةُ والحِمايَةِ مِن الشَّيْءِ، والتَّوَقِّي: الحَذَرُ. (الرازي، 1979: ص 131/5)

الوقاية اصطلاحاً: هي مجموعة الوسائل والأساليب المتخذة لحماية الفرد والمجتمع عن المساوئ، وتحذيرهم من الوقوع من المهالك، من خلال عملية إصلاح وتنمية، وتهذيب، وتوجيه شاملة. (زيود، 2009: ص 15)

الصحة هي حالة من التكامل البدني والنفسي والعقلي والاجتماعي والروحي وليست فقط الخلو من المرض.

أما تعريف منظمة الصحية العالمية للصحة:- "هي حالة من اكتمال السلامة بدنيا وعقليا واجتماعيا، لا مجرد انعدام المرض أو العجز، وهذا التعريف مقتبس من ديباجة دستور منظمة الصحة العالمية، بصيغته التي اعتمدها مؤتمر الصحة الدولي المعقود في نيويورك في الفترة بين 19 حزيران/يونيو و22 تموز/يوليو 1946؛ والتي تم التوقيع عليها، في 22 تموز/يوليو 1946، من قبل ممثلي 61 دولة ودخل حيز النفاذ في 7 نيسان/أبريل 1948، ولم يخضع التعريف لأي هذا تعديل منذ عام 1948 " .(السجلات الرسمية لمنظمة الصحة العالمية، 2020: 100/2)

2. مفهوم مقاصد الشريعة وعلاقتها بالطب

1.2.تعريف المقاصد لغة اصطلاحا:

المقاصد لغة: جمع مقصد، مشتق من الفعل قصد؛ كما يقال: قصده، أي وله، وإليه، يقصده. (ابن منظور، 1990: ص 353/3 – 354) وله معان كثيرة من حيث اللغة ومنها:

الاعتماد والغاية واستقامة الطريق والوجهة، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ (النحل: 9) (الزبيدي، 1984: ص 466/2).

التوسط والعدل ما بين الإسراف والتقتير، قال تعالى ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ (لقمان: 19) (ابن منظور، 1990: ص 353/4).

قال الرسول ﷺ: القصد القصد تبلُغُوا" (البخاري، 2001: الرقم 6463).

أما مقاصد اصطلاحاً: لقد عرفّها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنها" :المباني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها". (ابن عاشور، 1978، ص 51).

بناءً على مختلف الاستخدامات للمقاصد الواردة من قبل العلماء الذين تكلموا في المقاصد، يمكننا القول بأن مقاصد الشريعة: هي الأصل والغايات التي وضعت الشريعة في الأساس لأجل تحقيقها في الأرض لمصلحة الناس (الريسوني،1992: ص7).

2.2.مقاصد الشريعة وعلاقتها الطب

جاءت الشريعة الإسلامية لتحافظ على الكليات الخمس، وشرعت الحدود من أجل حمايتها، ومنْعِ ما يكدرها، والحفاظ على النفس البشرية، و(من جملة الكليات الخمس: النفس، والدين، والنسب، والعقل، والمال، كما شرعت الحدود حفظًا لهذه الأمور. (ابن حجر، 1983: ص 9/ 101).

إن مجالات الحياة كلها بحاجة إلى التوعية والارشاد، فإن العمل الطبي أجدر بحاجة الى التوعية في الوقاية الصحية التي تتعلق بحياة الإنسان وأبدانه من هذا المنطلق فإن مقاصد الشريعة الاسلامية يوضح لنا أهمية هذه التوعية الصحية في الشريعة الاسلامية.

إن نظرية الوقاية في الإسلام تتمحور حول منظومة مقاصد الشريعة، التي تعمل وفق خمسة أهداف هي: حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ النسل، حفظ العقل، حفظ المال. وأن أية مداخلة التوعية الوقاية الصحية يجب أن تحقق هذه الأهداف الخمسة وتفصيل وذلك فيما يأتي: -

حفظ الدين: مرتبط بحفظ الصحة الجسدية والعقلية وحفظ الدين مرتبط بالعبادة التي يسعى كل إنسان لتحقيقها، لذلك حفظ الصحة مساهماً رئيسياً في العبادة سواء الصحة العقلية أو الجسدية ليقوم بواجب العبادة من الصلاة والصيام والحج. (الزحيلي، 2006: ص 319)

حفظ النفس: إن الطب لا يمكنه منع أو تأخير حصول وقت الوفاة، لأن ذلك بيد الله وحده، ولكنه يحاول الحفاظ على أفضل مستويات الصحة لحين وقت الوفاة، فالطب يساهم في الحفاظ على الحياة واستمراريتها بواسطة المحافظة على الوظائف الفسيولوجية للجسم بشكلها الجيد. (الشاطبي، 1997: ص 13/2)

حفظ النسل: يولي الطب اهتماماً بالأطفال وبصحتهم ويعدها أساساً لنشأتهم بشكل صحي وسليم لحين البلوغ، كما يهتم بمعالجة العقم عند الذكر أو الأنثى لتحقيق الإنجاب، بل ويتعداه إلى العناية بالمرأة الحامل وبالمولود بعد الولادة لتتم تنشئته بشكل صحي وسليم. (اليوبي، د.ت: ص 267)

حفظ العقل: إن دور الطب مهم جداً في هذا المجال، فإذا ما وجد مرضاً جسمياً عند المريض وأدى هذا المرض إلى التوتر أو القلق النفسي والعقلي عنده فإن القلق يزول بمجرد زوال العلة المسببة له. (عودة، 2021: ص 169).

حفظ المال: تكاليف كافة خدمات الأدوات الطبية يحتاج إلى الكلفة؛ لهذا حفظ المال جانب من جوانب احتياجات الصحة.

كما ويمكن تقسيم المقاصد إلى ثلاثة أقسام وهي: -

المقاصد العامة :وهي قسم من أقسام مقاصد الشريعة الإسلامية وتعمل الشريعة من أجل تحقيقها في كل فروعها التشريعية، أو في كثير منها، وهذا القسم هو الذي يعنيه غالباً المتحدثون عن (مقاصد الشريعة) والظاهر أن بعضه أعم من بعض، وما كان أعم فهو أهم أي أن المقاصد التي روعيت في أبواب الشريعة جميعها هي أعم وأهم من التي روعيت في كثير من أبوابها. (ابن عاشور، 2004: ص 53)

المقاصد الخاصة: جاءت الشريعة الإسلامية مقررة لمبادئ الصحة الوقائية، فهي من المقاصد الخاصة؛ التي تندرج تحت مقصد كلي ضروري، وهو حفظ النفس، والمراد بالصحة الوقائية: هي المحافظة على الفرد والمجتمع بأن يكون في أحسن حالاته الصحية، وذلك بالقيام بالإجراءات والإرشادات للتحرز من الأمر قبل وقوعها، وهذه المقاصد تقوم بتحقيق مقصد الشريعة في فرع أو باب معين، أو أبواب متجانسة من أبوابها، ولعل الشيخ ابن عاشور هو خير من اعتنى بهذا القسم من المقاصد، فقد تناول منها مقاصد الشارع، كذلك مقاصد القضاء والشهادة، ومقاصد التبرعات، ومقاصد العقوبات.. وغيرها. (الشاطبي،1997: ص 318/2)

المقاصد الجزئية :يعني هنا قصد الشارع من وضع أحكامها من كل حكم شرعي، أو من واجب وحرام، أو سنة أو إباحة أو كراهة أو سبب أو شرط. وهذا القسم كما هو واضح يعتني بها الفقهاء أكثر، لدى أهل التخصص في جزئيات الشريعة ودقائقها. (الريسوني، 1992: ص 7-8).

لذلك يقول الشيخ عبد الوهاب خلاف: "المقصد العام للشارع من تشريعه الأحكام هو تحقيق مصالح الناس بكفالة ضرورياتهم وتوفير حاجياتهم وتحسيناتهم. (خلاف، 1996: ص 231).

كما تلاحظ أنهم متقاربة في المعنى، وإن اختلفت في الألفاظ، فالعبرة في المعاني لا في الألفاظ نفسها، والمتأمل في التعريفات يجدها كلها تدور في معنى واحد وهو أن مقاصد هي الغايات والأهداف، وهي والحكم الجليلة، التي وضعت الشريعة من أجلها والتي تحقق مصالح العباد في الدنيا والعمل من أجل الحياة الآخرة وهي تشتمل على الأهداف العامة والخاصة. (الغزالي، 1993: ص 383/3)

تجدر الإشارة إلى أن مقاصد الشريعة، لها أهميتها وأهمية المحافظة عليها قد تتفاوت بتفاوت مصالح الناس، فإنها ليست على درجة واحدة فإنما قد تنقسم إلى ثلاث مراتب من حيث أثرها في حياة الإنسان، ومن حيث مدى الحاجة إليها وهذه المراتب هي:

أ- المقاصد الضرورية:

وهي ما يتكلم عن مقاصد والغايات الضرورية في أساسيات الحياة البشرية جمعاء وجاء لمصلحتهم، بحيث إذا فقدت تسبب إلى فساد وفوت حياة الإنسان في الدنيا، وهذا الكليات الخمس التي يقوم بحفظها: "حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال" (الشاطبي، 1997: ص 8/2)، وهي مستقرة عند كل أمة لضروريات حياتهم، وهي المحافظة على المقاصد الخمسة من كل جانب وجوداً وعدماً. (الجويني، 1980: ص 89).

ب- المقاصد الحاجية:

النوع الثاني من الأنواع الثلاثة للمقاصد الشرعية هي مقاصد في محل الحاجة الناس إليها وتأتي بعد المقاصد الضرورية وقبل التحسينية، فإنها مبنية على مسيس الحاجة إلا أنها غير بالغة مبلغ الضرورة، وعادة ما يتعلق باحتياجات الناس، وما تكون من قبيل ما تدعو حاجة الناس إليها. (آمدي، 1981: ص 3 / 273).

ج- المقاصد التحسينية:

وهي ما تحسن حال الإنسان، إذا أخذ بها في المتعلقة من محاسن العادات، وتقع دون المقاصد الضرورية والحاجية، مما لا يتعلق بضرورة خاصة ولا حاجة عامة بل تليق بمحاسن العادات ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق.(الشاطبي، 1997: ص 2/ 11).

3. جائحة كورونا وانتشارها وأعراضها والوقاية منها

1.3. تعريف فايروس كورونا

الفيروس لغة: كلمة لاتينية من (Virus).

الفيروس اصطلاحاً: وهو عامل ممرض صغير لا يمكنه التكاثر إلا داخل خلايا كائن حي آخر ولا يرى بالمجهر العادي، تحدث الكثير من الأمراض المعدية كالجدري والحصبة وشلل الاطفال وكورونا (عمر، 2008، ص ١٧٥٩/3).

فيروس كورونا اصطلاحاً: "فيروسات كورونا فصيلة واسعة الانتشار معروفة بأنها تسبب أمراضاً تتراوح من نزلات البرد الشائعة إلى الاعتلالات الأشد وطأة كمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية (MERS) ومتلازمة الالتهاب الرئوي الحاد الوخيم (السارس)". (منظمة الصحة العالمية، 2020).

مصطلحات ذات صلة: -

الجائحة: (بالإنجليزية -(Pandemic، هي عبارة عن حدوث وباء ينتشر في العديد من البلدان أو القارات ويصيب عدداً كبيراً من السكان. (ملكاوي، 2020: ص 7).

الوباء: هو كل مرض يعم (ابن القيم، 1994: ص 35/4) ظهور حالات أمراض معدية في دولة أو مجموعة دول صغيرة متجاورة، وينتشر بصورة سريعة بين الناس (الدسوقي،2020 : ص 56).

العدوى: اسم من الإعداء وهو التجاوز، يقال :تعد ما أنت فيه إلى غيره أي تجاوزه (ابن القيم، 1994: ص 22 /4).

2.3. بداية نشأة جائحة كورونا

عثر على فيروس كورونا المستجد المعروف باسم كوفيد -19 لأول مرة في مدينة ووهان التابعة لإقليم خوبي بالصين أواخر ديسمبر 2019 م، وكانت الحالات المرجح إصابتها بهذا الداء مجموعة من أعراض الالتهاب الرئوي المرتبطة وبانيا بسوق المأكولات البحرية والحيوانية. (وزارة الصحة بدولة الكويت، 2019: ص 2).

منذ 11 فبراير/عام 2020 م أطلقت منظمة الصحة العالمية على النسخة الجديدة من هذا الفيروس اسم (كوفيد -19) وعرفته بأنه مرض معدي تدل عليه مجموعة من الأعراض مثل: الحمى والسعال والإرهاق وصعوبة التنفس واحتقان الأنف وألم الحلق، أما في الحالات الأشد حدة قد تتسبب العدوى في الالتهاب الرئوي ومتلازمة الالتهاب الرئوي الحاد وإلى الوفاة، هذه الأعراض خفيفة - عادة- وتبدأ بتدرج، ويصاب بعض الناس بفيروس كورونا دون أن تظهر عليهم أية أعراض المرض أو دون أن يشعروا بها. (مركز العربي للأبحاث، 2020: ص 11).

أما بيانات الحالات المؤكدة الخاصة بجائحة كورونا في إقليم كوردستان (لكوفيد-١٩) والمسجلة من قبل وزارة الصحة منذ (٠١/٠٣/٢٠٢٠) وإلى الوقت الحاضر ومجموع الحالات المؤكدة هو ٤٥٤،٨٤٩ ومجموع المتماثلين للشفاء هم ٤٣٧،٥٩٣ ومجموع الوفيات :٧،٤٥٦ أما مجموع الحالات النشطة فهو ٩،٨٠٠ كما معلن في الموقع الرسمي لحكومة إقليم كوردستان (الموقع الرسمي لحكومة الإقليم كوردستان: https://gov.krd/coronavirus-ar/information/)، إن انتشار فيروس كرونا أسرع من غيره من الميكروبات بأضعاف مضاعفة، فلذا اتخذت دول العالم الإجراءات الصحية الشديدة، ووجود الطائرات والسفن السريعة والسيارات وغيرها، أدى إلى انتشار الفيروس بصورة اسرع بكثير مما كان يحدث في السابق للأمراض المعدية.

هذا ويمكننا القول أن الوباء بدأ بالانتشار منذ إعلان منظمة الصحة العالمية عنه وقد بدأ ينتشر بسرعة في عدد من دول العالم، وإلى نهاية مارس 2020 م، أحصت المنظمة أكثر من 800 ألف حالة إصابة، أغلبها كانت في الولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا والصين وإسبانيا وألمانيا وإيران وفرنسا وبريطانيا وسويسرا وهولندا، فيما سجلت المنظمة أكثر من 39 ألف وفاة غالبيتها الساحقة كانت في إيطاليا وإسبانيا والصين وإيران وفرنسا، ثم بدأ المرض في التمدد والانتشار فطال 199 دولة وإقليما في آسيا والأميركتين ودول المحيط الهادي (استراليا ونيوزيلاندا) فضلاً عن إقليم كوردستان. (منظمة الصحة العالمية: 2020).

3.3. سبل الوقاية من فيروس كورونا

نتناول سبل الوقاية من فيروس كوروا في الفرعين الآتين: -

1.3.3. التوعية الوقائية من جائحة كورونا وفق منظور منظمة الصحة العالمية

نتطرق هنا عن كيفية الوقاية من الجائحة من منظور منظمة الصحة العالمية فقد اصدرت المنظمة تعليمات وقائية تناشد الناس ليحافظوا على صحتهم ويحموا الآخرين باتباع السبل الآتية:

- ❖ نظف يديك جيداً بانتظام بفركهما بمطهر كحولي لليدين أو بغسلهما بالماء والصابون.

- ❖ يجب ألا تقل المسافة بينك وبين الشخص المصاب عن متر واحد.
- ❖ تجنب لمس عينيك وأنفك وفمك.
- ❖ تأكد من اتّباعك أنت والمحيطين بك لممارسات النظافة التنفسية الجيدة
- ❖ الزم بالبقاء في المنزل إذا كنت مصاباً بفيروس كورونا وظهرت عليك آثار بالحمى والسعال وصعوبة التنفس، التمس الرعاية الطبية واتصل بمقدم الرعاية قبل التوجه إليه .واتّبع توجيهات السلطات الصحية المحلية.
- ❖ كن دائم الاطلاع على آخر المعلومات والتطورات مرض كورونا، وكيفية الابتعاد عن هذا المرض الخطير واتّبع الإرشادات والتوجيهات الوقاية الصحية الطبية من قبل سلطات الصحة العمومية الوطنية من أجل حماية نفسك والآخرين. (منظمة الصحية العالمية، 2020).

2.3.3.الوقاية الصحية من فيروس كورونا من منظور مقاصد الشريعة.

أرشدنا ديننا الحنيف على إتباع كثير من الأمور مما تجنبا الاصابة بالأمراض ومنها: -

1.الرجوع الى الله تعالى واتباع الطرق الوقاية من جائحة فقد ارشدنا الله حين نزول المصائب والجوائح والأوبئة الى العودة اليه وطلب الشفاء منه كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ٤٢﴾ [الأنعام: 42].

2.المحافظة على نظافة الإنسان: فقد ذكرت منظمة الصحة أن من أهم أسباب الوقاية النظافة، ومنها تكرار غسل الأيدي بالماء والصابون، وأخذ الثوب في العطاس ونحو ذلك، ولا يخفى أن الإسلام جاء واعتنى بالنظافة وعدها شطراً من الايمان فقد قال تعالى في الكتاب العزيز: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ٦﴾ [المائدة: 6]، إن الاسلام يحث على نظافة جسم بني آدم بل جعل النظافة شرطا في كثير من العبادات كالصلاة وامرنا بالابتعاد من النجاسات والقذرات التي تسبب الامراض(مقربين و صيام: 2021: ص 374)،كما واضح في الإسلام فإنه وضع الوضوء للصلاة أو لرفع الحدث الأصغر وكذا كالغسل لرفع الجنابة ونظافة جسم الإنسان، لهذا جاء في قول الرسول ﷺ في حفظ النظافة بأن الطهور شطر الإيمان (مسلم، 2006: الرقم 223)وهنا تأتي حكمة تكرار الوضوء والاغتسال التي تكمن في إزالة الميكروبات والجراثيم لانهما من أسباب ضعف جلد الانسان والسبب الرئيس لهذا هو إهمال النظافة (رقيط، 1996: ص 1417).

3.تغطية الإناء وايكاء السقاء قال ﷺ (غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء) (مسلم،2006: الرقم 2014) هنا أمر الرسول ﷺ بأمور هـي أسباب ووسائل للسلامة، والوقاية من الشرور، وفيهـا اشارة علـى الاحتراز والوقاية عن الجوائح، وتجنب الضرر.

4.اتخاذ الحذر قبل الوقوع لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا٧١﴾ [النساء: 71]، دل ذلك على وجوب الحذر من المضار المظنونة جميعها بما في ذلك جائحة كورونا .

5.المكوث في البيوت والحجر الصحي: ومن أنجع الحلول التي وجدتها الدول من أجل الحد من انتشار هذه الجائحة فرض الحجر الصحي الذي يعتبر الإجراء الأكثر فاعلية في الوقت الراهن الذي اتخذته الدول لمكافحة الأمراض المعدية لعدم وجود علاج، والهدف من هدا الإجراء عدم انتشار المرض للآخرين ورصد آثار المرض على المصابين، ونادت الشريعة الإسلامية بتطبيق الحجر الصحي كما ووردت نصوص نبوية كثيرة وصريحة في الحجر الصحي، منها قول النبي ﷺ: (فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد) (البخاري، 2001: الرقم 5707) وقال النبي ﷺ: (إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها)(البخاري، 2001: الرقم 5728)، وبخصوص الطاعون جاء الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ: (فليس مِن رَجُلٍ يَقَعَ الطاعونُ فيَمكُثُ في بَيتِه صابِرًا مُحتَسِبًا يَعلَمُ أنَّه لا يُصيبُه إلَّا ما كَتَبَ اللهُ له إلَّا كان له مِثلُ أجْرِ الشَّهيدِ)(البخاري، 2001: الرقم 5734)، نستطيع أن نقول أنّه من خلال هذه الاحاديث أنّ السنة النبوية قد وضعت الأساس الأول لمسألة الحجر الصحي حفاظاً على حياة الإنسان، إن الحجر الصحي مخصص للأشخاص الأصحاء، بغض النظر عن ان يكون لديهم اتصال بالأصحاء المصابين الآخرين، لذا نقوم بتقييد حركتهم وهذا التحقق من عدم إصابتهم ومنع انتشار المرض، وصل علماء الطب الحديث الى أن حصر المرض والمصابين بهذا الجائحة في مكان محدود يضمن عدم الخروج من الأرض الموبوءة .

6.لا يقدم الإنسان على موضع فيه الوباء، وإذا وقع الوباء في موضع هو فيه، فلا يخرج فراراً منه. لقوله ﷺ (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه). (البخاري، 2001: الرقم 5728) فهذا منع من دخول الارض الموبوءة وهذا يشمل بقعة الأرض وذلك لئلا يُعرِّضَ الداخل نفسه للبلاء، وهو من باب حماية النفس عن الضرر والأذى.

7.عدم الاجتماع، منع الشرع أصحاب الروائح من دخول المسجد عملاً بقوله ﷺ (من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته) (البخاري، 2001: الرقم 5452، مسلم، 2006: الرقم 564) فكيف بمن هو حامل للوباء، وأنه أبيح الإقفال والنداء (صلوا في بيوتكم) (مسلم، 2006: الرقم 777) خوف البرد أو المطر أو الوحل، وفي الوباء أولى.

8.الضرورات التي تبيح المحظورات: أنه من المتفق عليه قاعدة: (لا ضرر ولا ضرار) (ابن رجب، 2001: ص 207/2) بل إن من أفتى باستمرار فتح المساجد مع زيادة انتشار الوباء هو في الحقيقة يسهم في إصابة أو وفاة المزيد من المسلمين، جاء في الحديث: (خرجنا في سفر، فأصاب رجلا منا حجرٌ فشجه في رأسه، ثم احتلم فسأل أصحابه فقال هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء؛ فاغتسل فمات؛ فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال) (أبو داود،2009: الرقم 336).

9.تحدث الفقهاء عن ضرورة الاهتمام بالحالة النفسية للمريض، فهو مع -أخذه بالأسباب- أوجب التوكل على الله، وتسليم الأمر له، وطلب الحفظ منه سبحانه، فهذا مما يقوي مناعته (ابن الحجر، 1997: ص 234).

10. شرعت التداوي والأخذ بأسباب الشفاء، فقد قال ﷺ (عباد الله تداووا). (الترمذي، 1998: ص 2038).

4.الخاتمة

في نهاية هذا البحث ذكر أهم ما توصلنا اليه من تائج وفي فقرات: -

1.الشريعة الاسلامية موصوفة بالمرونة والشمولية، وهي صالحة لكل العصور، ومرشد لكل وقاية حفظاً للنفس الانسانية.

2.جاء الاسلام لحماية الانسان بغض النظر عن دينه واعتقاده، ويظهر هذا بوضوح من خلال مقاصد الشريعة الاسلامية.

3.يؤكد القرآن على أن المحرمات والمعاصي من أكبرا الأسباب لجلب الأوبة.

4.تراعى مقاصد الشريعة المحافظة على الكليات وتقدم درء المفاسد على جلب المصالح.

5.الحجر الصحي والاستطباب من السبل العلاجية التي دعت إليها مقاصد الشريعة.

6.يعد فيروس كورونا من الفيروسات الخطيرة والمعدية.

7.فيروس كورونا سريع الانتقال والانتشار لا سيما في الأماكن المزدحمة.

1.4. النتائج

1.ضرورة الرجوع إلى مقاصد الشريعة، ليظهر لنا المرونة والشمولية التي يتصف بها.

2.الاهتمام بالطرق العلاجية ومنها الحجر الصحي والاستطباب.

3.اتباع إجراءات السلامة التي أعلنتها وزارة الصحة.

4.الابتعاد عن التجمعات والازدحام والحفلات وقاعات المحاضرات.

5.عدم الخروج من المنزل إلا للضرورة.

6.التوكل على الله والأخذ بالأسباب.

7.الابتعاد عن نشر الإشاعات للحفاظ على الأمن الاجتماعي.

5.المصادر والمراجع

5،1. كتب

ابن حجر الهيتمي، أ.م. (1997)، *الفتاوى الفقهية الكبرى*، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حجر الهيتمي، أ.م. (1983)، ***تحفة المحتاج في شرح المنهاج***، مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

ابن قيم، م.أ. (1994)، *زاد المعاد في هدي خير العباد*، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون.

آمدي، ع.م. (1981) *الإحكام في أصول الأحكام*، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي الناشر: المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت) الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ .

بخاري، م.ع. (2001)*صحيح البخاري*، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى.

ترمذي، م.ع. (1998) *سنن الترمذي*، المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.

جويني، ع.ع. (1980) *الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم*، المحقق: عبد العظيم الديب الناشر: مكتبة إمام الحرمين الطبعة: الثانية، 1401هـ – 1980م.

خلاف، ع. (1996) *علم أصول الفقه*، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة.
داود، س.أ. (2009)، *سنن أبي داود*، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى.
دسوقي، م.د. (2020) *استشاري الأمراض الصدرية*، في حديث للجزيرة، عن فيروس كورونا، مفهومان مختلفان.. ما الفرق بين الوباء والجائحة؟ نشر بتاريخ الأحد 15 مارس 2020م.
رازي، ا.ف. (1979)، *معجم مقاييس اللغة*، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.
رقيط، ح.ح. (1996) *الرعاية الصحية والرياضة في الإسلام*، بيروت، دار ابن حزم، ط 1، 1417هـ - 1996م.
ريسوني، أ. (1992) *نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي*، الناشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - 1412 هـ - 1992م.
زبيدي، م.م. (1984) *تاج العروس من جواهر القاموس*، الناشر: طبعة الكويت.
زيود، ح.ح. (2009) *التربية الوقاية في القران الكريم*، المحقق: خال خليل عوان، جامعة النجاح الوطنية - فلسطين - نابلس، الطبعة الأولى.
شاطبي، ا.م. (1997)، *الموافقات*، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى.
عاشور، م.ط. (2004) *مقاصد الشريعة الإسلامية*، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
عمر، أ.م. (2008)، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى.
عودة، ش.ح. (2021) *مقاصد حفظ الكليات الخمس ودورها في القضاء على آفات العصر*، مجلة الحضارة الإسلامية.
الغزالي، م.م.، 1993. ***المستصفى***، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، د.م: دار الكتب العلمية.
مسلم، م.ح. (2006) *صحيح مسلم*، المحقق: نظر بن محمد الفارابي أبو قتيبة، الناشر: دار طيبة، الطبعة الأولى.
مقربين وصيام: أحمد مقربين وأنس صيام ريزال فهمي (2021) *تفعيل المقاصد الشرعية على الوقاية من الأمراض المعدية: فيروس كورونا نموذجا*، مقالات المؤتمر العالمي في الشريعة والقانون، الطبعة الأولى.
ملكاوي، أ.ح. (2020) *كورونا وانعكاساتها على علم الاجتماع والعلوم السياسية والعلاقات الدولية*، مركز ابن خلدون للعلوم الانسانية والاجتماعية، الطبعة الاولى، جامعة قطر، قطر.
منظور، م.م. (1990)، *لسان العرب*، الناشر: دار صادر- بيروت، الطبعة الأولى.
يوبي، م.س، د.ت. *مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية*، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع.
5،2. **المواقع الإلكترونية**:
منظمة الصحة العالمية (2020) *تعريف مبسط عن فيروس كورونا وسبل الوقاية منه*، بتاريخ 14/4/2020، متاح على موقع منظمة الصحة العالمية.
موقع الرسمي لحكومة الإقليم كوردستان: https://gov.krd/coronavirus-ar/information/
وزارة الصحة بدولة الكويت (2019) *فيروس كورونا المستجد*، نشرة المكتب الإعلامي.
مركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2020م) *وباء فيروس كورونا المستجد، نماذج من استجابات الدول للوباء وتداعياته على الاقتصاد العالمي*، تقرير، بدولة قطر، أبريل 2020م.

تەندروستی خۆپارێزی لە پەتای کۆرۆنا لە ڕوانگەی ئامانجەکانی شەریعەتی ئیسلامییەوە

بروا میرزا عزیز

کۆلێژی پەروەردەی ئایینی/ زانکۆی کۆیە

brwa.00566085@gmail.com

إدریس قادر حمدأمین

کۆلێژی پەروەردەی ئیسلامی،زانکۆی سەلاحەددین-هەولێر

idrees.hamadameen@su.edu.krd

پوختە

ئەم توێژینەوەیە لە مەبەست و ئامانجی مەنهەجی ئیسلام و مامەڵەکردنی لەگەڵ پەتای کۆرۆنا و ڕێکارەکانی خۆپاراستن و ڕێگریکردن لێی لە ڕوانگەی شەریعەتەوە دەکۆڵێتەوە، لە هەمان کاتدا ڕۆشنایی دەخاتە سەر ئەو مەبەستانەی شەریعەتی ئیسلام کە لە تەواوی فیقهدا هاتبوو بۆ پاراستنی "ئایین، ڕۆح، عەقڵ، نەوە، دەرامەت" و هەروەها ئاماژەیەک بۆ گرنگی و سوودی ئامانجەکانی شەریعەت، چ لە ژیانی تاک یان کۆمەڵگادا، وە گشتگیریەکەی لە کۆنترۆڵکردنی ڕەفتار و کردارەکانی تاک، لەگەڵ لەبەرچاوگرتنی بەرژەوەندی گشتی لە پێش بەرژەوەندی تاکەکەسی.

وشەی سەرەکی: خۆپاراستنی تەندروستی، پەتای کۆرۆنا، ئامانجەکانی شەریعەت. ڕێکخراوی تەندروستی جیهانی.

Preventive health from the corona pandemic from the perspective of the purposes of Islamic law

Brwa Mirza Azeez

Koya University - Faculty of Education - Department of Religious Education

brwa.00566085@gmail.com

Idris Qader Hamamin

College of Islamic Sciences,Salahaddin University-Erbil

idrees.hamadameen@su.edu.krd

Abstract

This research discusses the goal and purpose of the Islamic approach and dealing with corona virus and its self-protection and prevention procedures from the sharia point of view while shedding light on the purposes of Islamic Sharia that are come from entire Fiqh to protect "religion ، spirit ، mind ، generation ، money" as well as a reference to the importance and benefit of sharia goals ، whether in individual life or community ، and its generality in controlling individual behavior and actions as well as taking into account the public interest before individual interest.

Keywords: health prevention، the corona pandemic، the purposes of Sharia. WHO.